

اعني من المجموع لان الممكن اما ثابت بالفعل وبالقدرة وقضايا الضرورية
 بسبب الضرورية المطلقة وهي ما حكم فيها بضرورة نسبة الموضوع
 للمجموع اجاب نحو الضرورية كل انسان او سلبا نحو لا شيء من الانسا
 ببحر ماد انت ذلك الموضوع والمشرطة العامة وهي ملكم فيها بضرورة
 نسبة المجموع للموضوع ماد ام وصف الموضوع كذلك نحو بالضرورة
 كانت معترك الامايج ماد ام كائنا او لا شيء من الكائنة يساكن
 الاضمار ماد ام كائنا والوقتية المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة
 النسبة في وقت معين نحو الضرورية النسبة في وقت معين نحو بالضرورة
 نحو كالمزحف وقت الحيلولة او لا شيء من الفرضية مخيف وقت
 الربيع والمنشئة المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة
 في وقت ما نحو بالضرورة لا كل حيوان يتنفس وقاما او لا شيء من
 الحيوان عنفوري وقاما فان ذلك على المشرطة العامة وما بعد هذا
 لادراجا كانت الثلاثة مركبة وتسمى الاولي خاصة والثانية ووقية
 والثالثة بشرط والدرهم ثلاث الدائمة المطلقة وهي التي حكم فيها
 بدوامه نسبة المجموع للموضوع نحو ادراجا كل سبعة انسان حيوان
 او لا شيء من الانسان بحجر العربية العامة وهي التي حكم وسلبها
 بدوام النسبة ماد ام وصف الموضوع نحو ادراجا كل كائنة محرك الاضمار
 ماد ام كائنا فان ذلك لادراجا كانت عربية خاصة وهي المركبة من
 الدوام والطلقات ثلاث ايضا في هذه النفاة وهي الطلقة العامة
 وهي ما حكم فيها بفعلية النسبة نحو الانسان حيوان بالفعل او لا
 بالاطلاق العاقر او لا شيء من الانسان بفرك بالفعل فان ذلك
 لادراجا كانت الوجودية الدائمة وهي مركبة من مطلقين عامتين
 لان مضمونه لادراجا مطلقا كما هو مصطلحهم او ذلك لا بالضرورة
 كانت الوجودية لان الضرورية وهي مركبة من مطلقه عامة هي الضرورية
 وممكنة عامة هي العبرية فهو مران لا ضرورية وقضايا الممكنة
 هنا اثنتان الممكنة العامة وهي التي حكم فيها بسلب الضرورية
 على الطرف الخالف نحو انه موجود بالامكان العام ومعناها ان
 سلب

ان سلب الوجود عن انه ليس بضروري اعني من ان يكون واجبا او جائزا
 والواقع انه واجب والممكنة الخاصة هي التي حكم فيها بسلب الضرورية
 على الطرفين نحو كل اجزاء بالامكان الخالف ومعناها ان
 سلب الحرارة عن النار وتبوتها لها ليس بضروري ومعناها ان
 وليها يمتنع ان يقال انه موجود بالامكان الخاصة
 لا يقتضيه ان تبوت الوجود منه جائزا وان السلب جائز وهذا
 لا يقول به عاقل فضلا عن فاضل الاعتقاد كقولنا ضابط المركب
 والسيط نظمه بعضهم فقال
 وما حوت من القضايا الا كذا او خاص امكان غير كذا غير
 وما خلا عن ذين فالسيط فادع الى ضرورة ان بشرط ضرورة
 ومن ادق التناقض والفكوس المطلقة الحسية والممكنة الحسية
 والممكنة الوقتية والممكنة الدائمة ان المثلث علمت هذا فنقول قضية البطلان
 اذا التفتت جهتها لكانت ممكنة عامة والتقدير كل اسم به اشتراكه
 بالامكان العام بمعنى ان سلب الوجود عن الموضوع ليس بضروري
 اعني من ان يكون مستحيلا او جائزا او الواقع انه جائز وان تبوت
 الوجود اعني من ان يكون واجبا او جائزا او الواقع انه جائز وصيغته
 تكون ممكنة خاصة ايضا لا يظفر كونه من الضروريات لان تبوت
 ليس ضروريا كما علمت وليس من الدوام ايضا لان تبوت الوجود ال
 لا سلبه ليس واجبا ويعلم ان يكون مطلقة عامة اذا اعتبره وفعلية
 النسبة في المستقبل **فان قلت** ما تقدم من جعل الممكنة اعتم
 القضايا بشكل لانا الضرورية الواجب والامكان الجواز وهما متفادان
 فالجواب ان صدق الممكنة على الضرورية بما فيها لطرفيها الموافق
 والخالف فان سلب الضرورية على الطرف الخالف يصدق بان يكون الطرف الموافق
 واجبا او جائزا او واقع انه واجب مثلا على انسان حيوان بالامكان
 العام معناه ان سلب الحيوانية عن الانسان ليس بضروري واجبا
 وان تبوت الحيوانية للانسان اعني من ان يكون ضروريا واجبا او جائزا
 والواقع انه واجب استسحب **والسادس** يهاق وفتح اللفظ
 الباحث عن كيفية الوضع يتكلم عليها من تلك الجهة فيقول البالفظة